

Distr.
LIMITED

TD/B/EX(8)/L.4
20 June 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

الدورة التنفيذية الثامنة (المستأنفة)

جنيف، ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥

مشروع معايير لإنشاء نقاط التجارة وتشغيلها*

١- تقام نقاط التجارة في إطار المبادرة المتعلقة بالكفاءة في التجارة التي أطلقها الأونكتاد الثامن من أجل العمل على زيادة المشاركة في التجارة الدولية، وبخاصة مشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، مع إيلاء أهمية خاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان الأخرى الأقل تقدماً في مجال الكفاءة في التجارة. ويعد ذلك، كما ذكر الوزراء في إعلان كولومبوس بشأن الكفاءة في التجارة، شرطاً أساسياً للتنمية. وتخفيض تكاليف المعاملات في التجارة الدولية هو هدف هام آخر لنقاط التجارة. ومن شأن الجمع بين هذين الهدفين أن يتيح لنقاط التجارة المساهمة بصورة كبيرة في النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وتخفيف الفقر، وخلق فرص العمل على أساس عالمي النطاق.

٢- ونقطة التجارة هي نتيجة جمع ثلاثة عناصر هي:

(أ) مصدر للمعلومات المتصلة بالتجارة يزود التجار الفعليين والمحتملين ببيانات عن الفرص التجارية والسوقية، والzebائن والموردين المحتملين، والأنظمة والاشتراطات التجارية، وما إلى ذلك؛

* كما أقره الفريق العامل غير الرسمي المعني بالكفاءة في التجارة في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

(ب) مدخل إلى الشبكات العالمية. فسيتم الربط بين جميع نقاط التجارة في شبكة الكترونية عالمية النطاق، مجهزة بأدوات اتصالات ناجعة تمكنها من ربط نفسها بالشبكات العالمية الأخرى.

(ج) مركز لتيسير التجارة، تكون فيه الجهات المشاركة في المعاملات التجارية الأجنبية (مثل الجمارك، ومؤسسات التجارة الخارجية، وغرف التجارة، ووكلاء الشحن، وشركات النقل، والمصارف، وشركات التأمين، الخ) مجتمعة تحت سقف مادي واحد أو مربوطة ببعضها البعض عمليا.

٣- وتقييم نقاط التجارة، حيثما كان ذلك ممكنا، صلات عملية مع الجهات المشاركة في التجارة الدولية، ففتح لها، بذلك، فرصة الوصول إلى خدمات نقاط التجارة من أماكن العمل الموجودة فيها.

ألف- الخدمات الأساسية

٤- توفر نقاط التجارة، متى أنشئت كليا، الخدمات التالية:

(أ) الخدمات الاستشارية بشأن التوصيات المتفق عليها دوليا حول تيسير التجارة وتحسين الممارسات التجارية؛

(ب) المساعدة في القيام بالاجراءات الشكلية للاستيراد والتصدير؛

(ج) المعلومات عن أنظمة التجارة الخارجية، سواء الأنظمة المحلية أو أنظمة الشركاء التجاريين؛

(د) المعلومات عن الهيئات التي يمكن أن تقدم المزيد من المساعدة.

٥- تقوم نقاط التجارة، وفقا للظروف المحلية، بتطوير قدرتها على توفير:

(أ) فرصة الحصول إلكترونياً على طائفة واسعة من المعلومات عن الأسواق؛

(ب) مركز "متعدد الخدمات" مادي أو عملي للخدمات المتصلة بالتجارة، وتشمل الجمارك، واجراءات إجازات الاستيراد والتصدير، والنقل، والمصارف، والتأمين، الخ؛

(ج) المساعدة في وصل التجار إلكترونياً بالخدمات السالفة الذكر وتوفير المشورة بشأن التجارة الالكترونية.

با٤- مبادئ العمل

٦- ستكون البيئة الاقتصادية والتكنولوجية والقانونية والمؤسسية المحلية عاملاً حاسماً لتحديد الطريقة التي تعمل بها نقاط التجارة. غير أن الامتثال للمبادئ الأساسية المتفق عليها التالية أمر ضروري لفعالية الشبكة العالمية لنقاط التجارة:

(أ) ستقوم نقاط التجارة بعملياتها متقيدة على نحو دقيق بأعلى معايير السلوك، مثل سرية المعلومات، عندما تكون مطلوبة، ومبدأ عدم استخدام المعلومات المميزة لتحقيق كسب مالي شخصي؛

(ب) ستسعى نقاط التجارة والشبكة العالمية لنقاط التجارة إلى ضمان دقة وحياد المعلومات التي تتاح للمستخدمين من الخدمات أو لنقاط التجارة الأخرى. غير أن نقاط التجارة والشبكة العالمية لنقاط التجارة لن تقبل تحمل مسؤولية قانونية عن المعلومات التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وسيتم دائماً إطلاع المستخدمين من الخدمات على هذه السياسة؛

(ج) ستكفل نقاط التجارة المعاملة المتساوية لجميع شركائها والمستخدمين من خدماتها، وستسعى إلى تجنب أي وضع احتكاري أو حصري فيما يتصل بمقدمي الخدمات ونقاط التجارة الأخرى؛

(د) ستحترم نقاط التجارة مبدأ العالمية وستسعى إلى ضمان أن تكون الحلول التقنية المقدمة لنقاط التجارة والخدمات المتوفرة فيها ذات فائدة لمختلف الجهات المستفيدة في مختلف أنواع البيئات. وسيطلب ذلك، في جملة أمور، جهوداً خاصة لصالح أقل البلدان نمواً والشركات الأصغر (بما فيها المؤسسات البالغة الصغر) في البلدان كافة؛

(هـ) ستكون الحلول والنظم التي تضعها نقاط التجارة أو التي توضع من أجلها قابلة لأن تربط فيما بينها ولأن تطبق فيما بينها. ويستدعي هذا الأمر التقيد بالمعايير المتفق عليها دولياً، وبخاصة المعايير التي دعت إليها الأمم المتحدة (مثل تبادل البيانات الالكترونية لشؤون الإدارة والتجارة والنقل - الأمم المتحدة) واستخدام النظم الدولية الموحدة لتصنيف المنتجات ونظم الاتصالات السلكية واللاسلكية المفتوحة المستخدمة في إطار المعايير التقنية الدولية؛

(و) تكون لنقاط التجارة على الدوام حرية انتقاء المعدات والخدمات على أساس غير حصري لتحقيق أفضل نسبة من الجودة لقاء السعر؛

(ز) ستضع نقاط التجارة إطاراً يتيح تبادل المعلومات فيما بينها بأكثر قدر من الحرية.

جيم- التنظيم

- ٧- (أ) تشجّع نقاط التجارة على إقامة صلات تعاونية وثيقة مع الهيئات الوطنية لتيسير التجارة وأو تعزيز التجارة، حيثما وجدت هذه الهيئات؛
- (ب) يمكن انشاء رابطات محلية لنقاط التجارة وفقا للمبادئ الموصوفة في المرفق؛
- (ج) تشجّع نقاط التجارة المنشأة في نفس البلد على التعاون وعلى تنسيق أنشطتها حسب الاقتضاء. ويجوز لها، لهذا الغرض، إنشاء هيئة وطنية يعهد إليها بالقيام بهذا العمل التنسيقي.

مرفق

الرابطات المحلية لنقاط التجارة

١- يمكن إنشاء رابطات محلية لنقاط التجارة أو للكفاءة في التجارة. وأهداف مثل هذه الرابطات هي تيسير التجارة الدولية والعمل على زيادة المشاركة في التجارة الدولية، وبخاصة مشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم. وتتولى الرابطة زمام المبادرة في إنشاء نقطة التجارة وتوفر المشورة والارشاد بعد ذلك.

٣- وينبغي أن تتألف عضوية الرابطة المحلية من ممثلين عن الفئات الرئيسية للمدراء والمستفيدين من الخدمات، ومقدمي الخدمات (الجهات المشاركة). ويمكن أن تشمل، في جملة أمور، ما يلي:

- الوزارات ذات الصلة (التجارة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، الخ)
- إدارة الجمارك
- غرفة التجارة، أو منظمة ترويج التجارة، أو لجنة تيسير التجارة
- المصارف وكذلك، حيثما كان ذلك منطبقاً، مؤسسات الاقراض المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والقطاع غير الرسمي، وشركات التأمين، ووكلاء الشحن، الخ
- المنظمات غير الحكومية المحلية
- الجامعات
- شركات الاستيراد
- شركات التصدير.
